


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٤٧



لِجُنْهُورِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُتَحَدَّةِ

الْكَلَّاهُ الْسَّهْرَةُ

(العدد ٤٠) الصادر في يوم الأربعاء ٢٩ شعبان سنة ١٣٨٠ - ١٥ فبراير (شباط) سنة ١٩٦١ (السنة الرابعة)

محتويات العدد

رقم الصحفة

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٢ لسنة ١٩٦١ باعتبار مشروع إنشاء وصلة زراعية من الطريق رقم ٧١٤ جسر أين ترعة زغلولة الموصى بين ميت غمر وكفر عوض السينطة إلى ناحية السلامية بمحافظة الدقهلية مشروع رقم ٤٧٨ طرق من أعمال المنفعة العامة ١٤٧

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٣ لسنة ١٩٦١ بالموافقة على إيفاد كل من السيدين محمد أحمد الحزاوى مدير عام مصلحة التأمين وفتحى محمد ابراهيم الخبير الاكتوارى بالمصلحة المذكورة في مأمورية عادية بالخارج ١٤٨

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٤ لسنة ١٩٦١ بشأن الترخيص للهندس محمود ابراهيم سيف لزيارة مصانع أجهزة الأشعة وأجهزة رسم المخ الكهربائي بالمسانيد الغربية وهولاندا والدانمارك ١٤٨

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٥ لسنة ١٩٦١ بتعديل الجمهورية العربية المتحدة في بلدة السكان التابعة للجنس الاقتصادي والاجتماعي بالأمم المتحدة ١٤٨

وعلى ما أرتأه مجلس الدولة :

قرد:

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء وصلة زراعية من الطريق رقم ٧١٤ جسر أين ترعة زغلولة الموصى بين ميت غمر وكفر عوض السينطة إلى ناحية السلامية بزمام ناحيتي السلامية وميت بزو وكفر عثمان سليم مركز أجا محافظة الدقهلية مشروع رقم ٤٧٨ طرق . والموضع يانه وموقعه بالذكرة والرسم المرافقين .

مادة ٢ - على وزير المواصلات بالإقليم الجنوبى تنفيذ هذا القرار .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر براسة الجمهورية في ١٨ شعبان سنة ١٣٨٠ (٤ فبراير ١٩٦١) .

صالح عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢ لسنة ١٩٦١

باعتبار مشروع إنشاء وصلة زراعية من الطريق رقم ٧١٤ جسر أين ترعة زغلولة الموصى بين ميت غمر وكفر عوض السينطة إلى ناحية السلامية بمحافظة الدقهلية مشروع رقم ٤٧٨ طرق من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت

وعلى ما صادق عليه من القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن تنعيم ملكية العقارات للنفعة العامة أو التحسين

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بتزعيم الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على العقارات